

ويقدم كل من الطرفين في بلده جميع التسهيلات الممكنة للعلماء والباحثين والبعثات العلمية للطرف الآخر المتزامن وذلك لمساعدتهم على القيام بأبحاث علمية وخاصة لازمة الاتصال بالمكتبات والصحف والمؤسسات المتخصصة الأخرى وكذلك بدورات المأتم ومناطق الآثار طبقاً للنظم العلمية في تلك النواحي وبما يتفق مع القوانيين واللوائح وتقديم هذه التسهيلات مع غيرها في مجالات الآثار المصرية والدراسات الأفريقية والمرية والإسلامية.

وعل كل من الطرفين المتزامدين أن يستقبل في حدود إمكاناته وبما لا يتعارض مع قوانين البلاد وكذلك يتضمن تصریح سابق من السلطات المختصة أي شخص تنتدبه حكومة الطرف المتعاقد الآخر يقصد الدراسة في مؤسسةه العلمية والفنية والصناعية.

#### (المادة الثالثة)

يستطيع كل من الطرفين المتزامدين إنشاء المنح للدراسة والبحث سواء بأن ينبع رعاياه القيام بدراسات أو أبحاث ذات طابع علمي أو فني أو أن ينبع رعاياه الطرف الآخر القيام بذلك هذه الدراسات والأبحاث في بلده . كما يستطيع كل من الطرفين المتزامدين إنشاء مجمع تخصصي للكتب وروايات الطرف الآخر الحاصلين على دبلومات عالية أو فنية للأقامة في بلده لفترة ما يقصد تحسين كفاءتهم المهنية وكذلك تقديم منحة تتيح رعاياها الحاصلين على دبلومات عالية أو فنية للأقامة لفترات مماثلة في بلد الطرف الآخر طبقاً للشروط واللحوظ المذكورة في المادة (٢) .

#### (المادة الرابعة)

يتوجه الطرفان المتزامدان بدراسة ثقافية وحدود المسابقات والامتحانات والدبلومات التي تمنح في بلد كل منها ماداتها بتقديراته في بلد الطرف الآخر سواء في الطاق الماس أو المدرسي أو في حالات معينة مما يلزم ممارسة مهنة ما .

#### (المادة الخامسة)

يشجع الطرفان المتزامدان التعاون بين الجامعات والمدارس والمؤسسات الأخرى العلمية والفنية وكذلك التعاون بين الإتحادات العلمية والفنية ومنظمات الشباب وبنظمات البلدين المترقب بها من حوكمةهما .

ويمكن أن يتم وضع وتنقيبة برامج التبادل المختلفة التي يريدها الطرفان المتزامدان تشجيعهما تنفيذاً لهذه المادة - إذا رغب ذلك فهو روري بما شرط بين المؤسسات والمنظمات البلجيكية التي تعييناً الحكومة البلجيكية لهذا المقرض والمؤسسات والمنظمات المصرية التي تعينها لهذا الغرض أيضاً حكومة الجمهورية العربية المتحدة .

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٩٨ لسنة ١٩٧٧

بشأن الموافقة على الاتفاق الثقافي الموقع بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة بلجيكا والموقع في بروكسل بتاريخ ١٧ مايو سنة ١٩٧٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

قىصر :

مادة وحيدة - وافق على الاتفاق الثقافي الموقع بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة بلجيكا والموقع في بروكسل بتاريخ ١٧ مايو سنة ١٩٧٧ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق بما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٢٨٧ (١٩٦٧) رقم

جمال عبد الناصر

اتفاق ثقافي

بين

الجمهورية العربية المتحدة وبلجيكا

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة بلجيكا راغبة منهما تدعيم التفاهم بين بلديهما إلى أبعد حد ممكن في الميدان الثقافي وكذلك تحقيق فهم أفضل المؤسسات وسبل الحياة في كل منها .

قد قررتا عقد اتفاق ثقافي وعیننا لهذا الغرض مفوضينا وقد تم الاتفاق بالتوافق على ما يلى :

#### (المادة الأولى)

يعلم الطرفان المتزامدان عن طريق التعاون الودي على توثيق وتنمية العلاقات بين البلدين في ميدان التعليم والفنون والأداب والعلوم وشجعان تبادل المعلومات في هذه الميدان على أوسع مدى بما يتشتت مع قوانين ونظم كل منها .

#### (المادة الثانية)

يشجع الطرفان المتزامدان إرسال المدرسون من مراحل التعليم المختلفة والباحثين العلميين والطلبة وأعضاء الندوات والفنانين والممثلين وغيرهم ذوات الطابع الثقافي أو الفنى من كل بلد إلى البلد الآخر .

## (المادة العاشرة)

يعلم بهذا الاتفاق من تاريخ تبادل ونائق التصديق بالقاهرة ويطبل العمل بالاتفاق الثقافي الموقع بين بلجيكا ومصر في ٢٨ نوفمبر سنة ١٩٤٩ والمعدل في ٢١ أبريل سنة ١٩٥٩ وذلك من تاريخ العمل بهذا الاتفاق الحالي .

## (المادة الحادية عشرة)

يفعل هذا الاتفاق عموماً به لمدة غير محددة ومه ذلك يعنى أن يبطل العمل به بعد انتهاء ستة أشهر على تاريخ تسلم أحد الطرفين للإخطار الخاص بانهاء الاتفاق من الطرف الآخر .

وفي حالة إنهاء العمل به فأن موقف جميع المتفقين به يظل كما هو إلى نهاية العام الجامعي وإلى نهاية السنة الدراسية الجامعية بالنسبة لأعضاء المنع الدراسية .

حرر في بروكسل في ١٧ مايو سنة ١٩٦٧

من نسختين باللغات العربية والفرنسية والفلمنكية ولكل من النصوص الثلاثة نفس الجهة . ومع ذلك فإنه في حالة وقوع اختلاف في التفسير أو التطبيق فأن النص الفرنسي وحده يعتبر مرجحاً .

عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة عن حكومة بلجيكا

## وزارة الخارجية

## قرار

## وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٢١٩٨ لسنة ١٩٦٧ الصادر بتاريخ ١٩ نوفمبر سنة ١٩٦٧ بالموافقة على الاتفاق الثقافي المعقد بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة بلجيكا والموقع في بروكسل بتاريخ ١٧ مايو سنة ١٩٦٧ ويسجل به اعتباراً من ١٧ يناير ١٩٦٨ .

## قرار :

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية الاتفاق الثقافي المعقد بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة بلجيكا والموقع في بروكسل بتاريخ ١٧ مايو سنة ١٩٦٧ ، ويصل به اعتباراً من ١٧ يناير ١٩٦٨ .

تحزيم أصله على القاعدة سنة ١٢٨٧ (٢١ يناير ١٩٦٨) .

## (المادة السادسة)

يتوافق الطرفان المتعاقدان المساعدة من أجل أن يوفر كل في بلده التعريف ببنية البلد الآخر وذلك بالسائل الآتية :

(أ) تبادل الكتب وترجماتها والتوريات والمطبوعات الأخرى .

(ب) تنظم المعارض والمحفلات الموسيقية والعرض المسرحي والمعارض الفنية والعلمية والتعلمية .

(ج) تبادل برامج الإذاعة والتلفزيون والأفلام والتسجيلات .

## (المادة السابعة)

يعلم الطرفان المتعاقدان في حدود الإمكاني وطبقاً للقواعد والوائح المسؤول بها في كل بلد عمل تسهيل تبادل المواد والأدوات اللازمة لتنفيذ أهداف هذا الاتفاق .

## (المادة الثامنة)

يحاول الطرفان المتعاقدان، كل من جهته، وفي حدود قوانينه ونظمها، يتبع دراسة ومعرفة تراجمها الثقافية في المدارس والجامعات، كما يسلام على الأكيد من أن ما تحتويه الكتب المستعملة في المؤسسات المدرسية من حضارة وأوجه الحياة القومية لشعب الطرف الآخر مطابقاً لواقعها

## (المادة التاسعة)

لتنفيذ هذا الاتفاق تشكل لجنة مشتركة تتكون من فريقين أحدهما يقيم في بلجيكا والآخر في الجمهورية العربية المتحدة .

ويتكون الفرع المقيم في بلجيكا من رئيس وثلاثة أعضاء ليس من المفترض أن يكونوا من موظفي الدولة ولكن أن تعيّنهم الوزارات التي تتولى الشؤون الثقافية بالاتفاق مع وزارة الخارجية . ومن مثل لسفارة الجمهورية العربية المتحدة في بروكسل .

ويتكون الفرع المقيم في الجمهورية العربية المتحدة من رئيس وثلاثة أعضاء تعيّنهم وزارة الخارجية العربية وممثل لسفارة بلجيكا في القاهرة .

ويجتمع كل فرع مرة على الأقل في العام وعليه أن يدرس وأن يقترح على الطرفين المتعاقدين الإجراءات التي يرى أنها تلزم لتطبيق الاتفاق داخل البلد الذي يقيم فيه وأن يقدم لها آلية متردّحة بتنفيذ الاتفاق أو بالتعديلات التي يمكن أن تدخل عليه .

وتحجّم الهيئة بفرصها مرّة على الأقل كل عامين بالتعاون، كل من البلدين .